



جامعة طرابلس

وثيقة أخلاقيات
البحث العلمي

2017

حقوق الطبع والنشر محفوظة لجامعة طرابلس، ولا يسمح
بطباعة أو تخزين مواد الوثيقة إلا بإذن كتابي من الجامعة

● رقم الإيداع القانوني/ دار الكتب الوطنية 2017/155

● الرقم الدولي: 9789959531551

● الناشر: جامعة طرابلس

● للتواصل:

البريد الإلكتروني: www.uof.edu.ly
president@uof.edu.ly

الهاتف: +218214627910

+218214628839

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع	رقم
I	تقديم .	1
II	لجنة إعداد وثيقة أخلاقيات البحث العلمي	2
1	مقدمة.	3
5	الرؤية.	4
5	الرسالة.	5
5	أهداف الوثيقة.	6
7	الباب الأول	7
7	مفاهيم أساسية.	8
9	● الوثيقة.	9
9	● البحث العلمي.	10
9	● الأخلاقيات.	11
10	● تعريفات.	12
12	● الاعتبارات الأخلاقية في البحث العلمي.	13
13	● قيم ومبادئ أخلاقيات البحث العلمي.	14
16	● الضوابط والشروط الأخلاقية المطلوبة لإجراء البحث العلمي.	15
29	الباب الثاني	16
29	تطبيقات الأخلاقيات البحثية.	17
31	● تضارب المصالح.	18

31	● أخلاقيات الإشراف العلمي.	19
32	● التزامات الطلاب بالبحث.	20
33	● أخلاقيات التأليف والنشر.	21
34	● الملكية الفكرية.	22
35	● أخلاقيات المُصنّفات الفنية.	23
37	● أخلاقيات إجراء البحوث على البشر.	24
42	● أخلاقيات إجراء البحوث على الحيوانات.	25
44	● أخلاقيات إجراء البحوث على المواد.	26
44	● أخلاقيات البحث العلمي والحفاظ على البيئة.	27
46	● التعامل مع الملفات والوثائق.	28
47	● البحث العلمي وعوامل الأمن والسلامة.	29
48	● التعامل مع وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي.	30
49	● التعامل مع شبكة المعلومات والحواسيب الآلية.	31
51	الباب الثالث	32
51	● الإجراءات التنفيذية.	33
53	● المطالبون بالحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي.	34
54	● نماذج الموافقات والإقرارات.	35
65	الباب الرابع	36
	القوانين واللوائح.	
67	● القوانين واللوائح التنظيمية التي تم الاستناد عليها في إصدار الوثيقة.	38

تقديم

ما كان للإنسان أن يخطو، في فترة وجيزة تقارب القرن من الزمن، هذه الخطوات العملاقة في مجال العلوم والمعرفة، بدون البحث العلمي الرصين الذي يعتمد الطريقة العلمية في التفكير، وليس غريباً أن تكون إحدى أهم ركائز تصنيف الجامعات العالمية مدى قدرة الجامعة على الإسهام الفاعل في إثراء المعرفة الانسانية من خلال ما تجريه من بحوث.

وانطلاقاً من الإحساس بمسؤولياتها، وفي سبيل السعي إلى الحصول على موطأ قدم لها بين جامعات العالم، شكلت جامعة طرابلس لجنة من أساتذتها؛ لوضع مشروع وثيقة لأخلاقيات البحث العلمي داخلها تلزم باحثيها اتباع الاشتراطات، والمعايير، والمتطلبات الأخلاقية المنبثقة أساساً من المفاهيم والمبادئ العليا التي تقوم عليها المجتمعات، وتقرها الديانات والأعراف والتشريعات والثقافة والمواثيق الدولية ذات العلاقة والتي تضبط وتنظم السلوك الإنساني وتصنف الممارسات والأفعال والعلاقات والسياسات، فيما إذا كانت مقبولة، أو غير مقبولة، ولتحافظ على أعلى مستوى ممكن من الشفافية والمصداقية في العملية البحثية.

لقد بدا واضحاً أن هناك التفاطاً على أخلاقيات البحث العلمي المتعارف عليها، من خلال اختراق جدار المنظومة القيمية التي تمثل جملة الأخلاقيات المحددة لطبيعة العلاقة بين الباحث والمجتمع، فهناك من يقوم بممارسات تتم عن عدم

شعور بالمسؤولية الأخلاقية، وعليه لا بد من قطع الطريق أمام أن تكون هذه الممارسات ثقافة سائدة، من خلال خلق آليات وسبل، اتباع خطوات وأساليب محددة تضمن على الأقل الحد الأدنى للاطمئنان على حسن سيرها.

لا بد من التأكيد على أن هذه الوثيقة يؤمل ألا تكون عائقا في طريق توطين بحث علمي رصين بجامعة طرابلس، بل تسعى إلى حث وإلزام بحاتها باتباع أفضل الممارسات من خلال ما توليه من اهتمام بقضايا حقوق الإنسان، والحيوان، والأمن والسلامة المجتمعية، واستثمار الموارد الطبيعية بطريقة مستدامة، والمحافظة على البيئة، والاستثمار الأمثل للعلوم والتقنيات الحديثة.

في الختام، أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان للسادة رئيس اللجنة وأعضائها على ما بذلوه من جهد ووقت للوصول بهذه الوثيقة إلى ما هي عليه، وأعتبرها سابقة مهمة على المستوى الوطني والإقليمي، ترسم الطريق لمستقبل يضمن إرساء قاعدة رصينة لبحث علمي يهدف إلى تنمية مستدامة بوطننا العزيز ليبيا.

أ.د. المدني بلقاسم دخيل

رئيس جامعة طرابلس

بلقاسم



لجنة إعداد وثيقة أخلاقيات البحث العلمي

رئيساً	كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة	د. خالد الهادي الرفاعي
عضواً ومقرراً	كلية الزراعة	د. عبد الكريم إمام محمد احتاش
عضواً	كلية الآداب	د. محمود أحمد الديك
عضواً	كلية القانون	د. محمد رمضان بارة
عضواً	كلية العلوم	د. محمد عبد السلام القريو
عضواً	كلية الطب البشري	د. ميلاد الصيد الغويل
عضواً	كلية الآداب	د. ضو خليفة الترهوني
عضواً	كلية الصيدلة	د. بسمة محمد دورو

المراجعون

د. عبد القادر علي أبو فائد	كلية الهندسة
د. صالح محمد أبو غريس	كلية الهندسة
د. عبد القادر الصادق عكي	كلية الهندسة
د. نجيب علي المرزوقي	كلية الصيدلة
د. إبراهيم علي المرهاق	كلية تقنية المعلومات
د. خالد موسى عون	كلية العلوم
د. سعيد محمد الجليدي	كلية القانون

المراجعة اللغوية

د. إبراهيم أنيس محمد الكاسح	كلية الآداب
-----------------------------	-------------

التصميم والإخراج الفني

م. أسماء خليفة ناجي	كلية الفنون والإعلام
م. خلود محمد العلوص	كلية الفنون والإعلام

مقدمة

يعتبر البحث العلمي إحدى أهم ركائز التعليم الجامعي في العصر الحديث، باعتباره الوسيلة الفاعلة والقادرة على كشف وإبراز معارف جديدة، وإضافات معرفية رصينة، ناهيك عن دوره في تطوير ميادين العلوم والتقنية، وتحسين ظروف الحياة وطرق وأساليب العمل والإنتاج ومواجهة التحديات، علاوة على وضع الحلول الناجعة للمشاكل المتجددة التي يواجهها المجتمع الإنساني أفراداً وجماعات ومؤسسات.

إن التطورات غير المسبوقة في طرق وأدوات البحث العلمي قد ترافقت مع تلك التطورات التي واكبت الأهداف المبتغاة، والمرجو تحقيقها منه، إذ أنه بات في بعض حالاته وسيلة لإحراز غايات مرتبطة بأهواء ورغبات شخصية لبعض المعنيين بالبحث العلمي بشكل مباشر أو غير مباشر، الأمر الذي أوجد نوعاً من حالات تقاطع أو تعارض بعض المصالح بين إرادات أطراف مختلفة، وقد أفضى هذا إلى أن يحميد الغرض من البحث العلمي عن الهدف الذي وجد لأجله، لتغلب عليه لغة المصالح والمكاسب الشخصية حتى ولو كان ذلك على حساب الأهداف السامية والنبيلة التي يسعى البحث العلمي إلى تحقيقها.

يفترض في العملية البحثية الرصينة والملتزمة أن تتم وفقاً لحزمة من المعايير والمحددات والاشتراطات التي تضبط ماهيتها، وتمنحها سماتها. وقد وردت هذه المعايير والمواصفات في العديد من المراجع والأدبيات العلمية التي صدرت حول البحث

العلمي وطرقه ومناهجه، غير أنه قد يسلك بعض البُحاث سلوك الالتفاف على تلك الاشتراطات والمعايير والمتطلبات المتعارف عليها في إجراءات البحث العلمي، مُخترقين بذلك جدار المنظومة القيمية التي تمثل جُملة الأخلاق المُحددة لطبيعة العلاقة بين أفراد المجتمع، ما يؤدي لتصدع في هذه العلاقة المبنية أصلاً على مجموعة من الضوابط المنبثقة من مصادر تحكمها، سواء كانت هذه المصادر ذات طبيعة شرعية نابعة في الأساس من الدين، أو حزمة القوانين والتشريعات النافذة والمعمول بها، أو كانت مرتبطة بالضوابط الاجتماعية من عادات وتقاليد أوجدتها أساساً الثقافة السائدة في المجتمع.

وحرصاً من جامعة طرابلس تجنّب البُحاث الانحرافات التي تصيب الغايات السامية المتوخاة من العملية البحثية، لكي تكون نتائج البحوث والدراسات مضبوطة، خالية من الأخطاء والانحرافات والتجاوزات، والسطو العلمي، وألا تؤدي إلى أضرار ومخاطر على الإنسان والمجتمع والبيئة، فإنه قد بات من الضرورة بمكان وضع ضوابط واشتراطات توضح الممارسات والسلوكيات الأخلاقية المقبولة والممنوعة والالتزامات والمسؤوليات المصاحبة لعمليات البحث العلمي، والتي تلزم كل أطرافه بتطبيقها وتحدد ما ينتظر مخالفيها، وذلك ضمن إطار أخلاقي يتوافق مع تعاليم العقيدة، وقيم المجتمع وقوانينه السائدة.

من هنا، صار لزاماً اتباع خطوات وأساليب تضمن الحد الأدنى من الضبط والمتابعة للإجراءات البحثية المُتبعة للاطمئنان على سيرها، ضماناً لتحقيق النزاهة في تجميع البيانات والمعلومات الخاصة بالمشروع البحثي، وسعيّاً وراء الدقة في المعالجات والتحليلات التي سترافق هذه البيانات، إنتهاءً إلى الوقوف على

ما أسفرت عنه نتائجها بقدر عالٍ من الصدق والدقة والوضوح لصالح الفرد والمجتمع.

وفي هذا الإطار واستناداً على تجربة تعليمية بحثية رصينة لجامعة طرابلس تجاوزت ستة عقود، وسعيًا نحو مساهمة متميزة في إرساء أسس علمية لتنمية مستدامة في ليبيا، فإنه غدت الحاجة الملحة لإعداد وثيقة تكون جامعة للاشتراطات والمعايير الأخلاقية ذات العلاقة بإجراءات البحوث العلمية، مراعية للقواعد القانونية وغيرها من القواعد الأخلاقية حتى وإن لم تكن مقررّة في التشريعات، بالإضافة إلى ما استقر عليه العمل في الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى، وما أُقر في وثائق دولية ذات صلة بأخلاقيات البحث العلمي؛ سعياً لخلق بيئة علمية تُسهم في الرقي بمستوى البحث العلمي، وتحافظ على الشفافية في العمل البحثي ووضعة في الاعتبار الحقوق والواجبات لكل المعنيين بالعملية البحثية.

وتأسيساً على ما سلف بيانه، فقد أُعدت وثيقة أخلاقيات البحث العلمي بجامعة طرابلس، لتكون منهاجاً ومسلكاً أخلاقياً لكل القائمين على البحث العلمي بالجامعة: من أساتذة مشرفين، وباحثين ومساعدتهم؛ ونحوهم من القائمين بعمليات البحث العلمي، لتؤطر ممارستهم وتحدد حقوقهم والتزاماتهم، وتكون في الوقت ذاته، مرجعاً للفصل في المخالفات واتخاذ الإجراءات المناسبة حيال المخالفين، وعاملاً مهماً يهدف لحماية قيم الأمانة العلمية والشفافية والمصداقية، ولتطوير ودعم البحث العلمي والإبداع، ولحماية الملكية الفكرية؛ وقد صيغت هذه الوثيقة اعتماداً على مبادئ وأحكام وأخلاقيات مستوحاة من العقيدة الإسلامية وقيم المجتمع العربي الليبي والقوانين الليبية ذات

العلاقة، وعلى مكون الإعلانات العالمية لأخلاقيات البحث العلمي وفي مقدمتها إعلان هلسنكي سنة 1964م وبعض من الوثائق والإرشادات المتصلة بأخلاقيات البحث العلمي الصادرة عن جامعات ومؤسسات بحثية مختلفة، وما قادت إليه التجارب العملية الإجرائية من مواصفات.

إن هذه الوثيقة تشكل وتؤسس -قيمة مضافة- لصالح البحث العلمي والبحاث على اختلاف أدوارهم، من خلال السعي إلى حث وإلزام البُحاث باتباع أفضل الممارسات أثناء إجراء البحوث العلمية بالجامعة، وكذلك من خلال ما توليه من إهتمام كبير بقضايا حقوق الإنسان والحيوان وقضايا الصحة، والأمن والسلامة المجتمعية، وطرق استثمار الموارد الطبيعية، وعلوم التكنولوجيا وتطبيقاتها.

إن لجنة إعداد وثيقة أخلاقيات البحث العلمي إذ تضع هذه الوثيقة بين أيدي البحوث، تأمل أن يكون هذا العمل خير عون لهم على إعداد وإجراء بحوثهم ودراساتهم والله من وراء القصد.

لجنة إعداد

وثيقة أخلاقيات البحث العلمي

■ الرؤية:

أخلاقيات البحث العلمي في جامعة طرابلس تواكب مقتضيات العصر وتحقق التميز العلمي.

■ الرسالة:

إرساء ثقافة الممارسات الأخلاقية في البحث العلمي، ووضع إطارٍ لقواعد وضوابط أخلاقيات البحث العلمي في جامعة طرابلس وتحديد آلية فاعلة لممارستها، وضمان تطبيقها، وعدم الحياد عنها.

■ أهداف الوثيقة:

- الرفع من الوعي المجتمعي بأخلاقيات البحث العلمي.
- تكريس البعد الأخلاقي في الأبحاث العلمية وتطبيقاته للرقى بمستوى البحث العلمي.
- وضع قواعد تنظيمية لبلوغ المستوى المطلوب من قيم أخلاقيات البحث العلمي.
- ضمان حقوق وواجبات المشاركين في المشروع البحثي.
- الارتقاء بمستوى الجامعة محلياً ودولياً من خلال الرفع من قيمة البحوث العلمية المنجزة.
- تطبيق الأسس والضوابط الأخلاقية في التعامل مع الإنسان والبيئة بكل مكوناتها.
- تنظيم أوجه التعاون بين الجامعة والمؤسسات البحثية وغيرها لأجل المساهمة في الرقى بمستوى البحث العلمي.

الباب الأول

مفاهيم أساسية

■ الوثيقة:

هي حزمة القواعد والمبادئ والأعراف الموثقة المتفق عليها لتحديد السلوكيات التي يتعين اتباعها، والتزام المخاطبين بها. وبناء عليه فإن وثيقة أخلاقيات البحث العلمي هي بمثابة القانون الأعلى (الدستور) للبحث العلمي الاحترافي الذي تم الاتفاق عليه أكاديمياً، وصياغته بطريقة أو أسلوب علمي وقانوني، يحدد المقاييس والمعايير الأساسية للممارسات البحثية التي يتوجب اتباعها وعدم تجاوزها أثناء إجراء جميع الأنشطة البحثية والإبداعية وذلك انطلاقاً من إعلان هلسنكي عام 1983م.

■ البحث العلمي:

هو عملية استقصاءات علمية دقيقة ومنظمة لجميع الشواهد والأدلة المتعلقة بظواهر أو وقائع أو أحداث أو أشخاص أو أشياء بهدف استخلاص معارف أو حقائق أو قواعد أو أسباب أو أحكام أو نظريات أو حلول يمكن التحقق من صحتها في ضوء الأخلاقيات والضوابط العلمية التي نظمتها هذه الوثيقة.

■ الأخلاقيات:

هي المفاهيم والقيم والمبادئ العليا التي تقوم عليها المجتمعات، وتُقرّها الأعراف والتشريعات التي يتعين أن يلتزم بها جميع أفراد المجتمع، وهي قواعد لضبط وتنظيم السلوك الإنساني في كافة مجالات الحياة، وتستهدف تحديد الممارسات والأفعال والعلاقات والسياسات التي ينبغي اعتبارها مقبولة أو غير مقبولة.

لذا فإن أخلاقيات البحث العلمي هي مجموعة الممارسات السلوكية السليمة التي ينبغي احترامها والالتزم بها في مختلف

مجالات البحث العلمي بمراحله وتطبيقاته المختلفة، وتُستمدُ الأخلاقيات من أحكام الشريعة الإسلامية، وثقافة المجتمع وأعرافه والتشريعات النافذة.

■ تعريفات:

تسمى هذه التعريفات مفاهيماً أساسية في أخلاقيات البحث العلمي لهذه الوثيقة، ما لم يقتض سياق الحديث معنى آخر، وسوف تدل هذه المصطلحات الآتية، أينما وردت، على المعاني والمفاهيم المبينة أمامها.

1 - **الجامعة:** يقصد بذلك جامعة طرابلس.

2 - **الباحث:** هو الشخص الذي يسعى وراء المعرفة العلمية باستخدام قواعد المنهج العلمي، وتربطه عضوية الجامعة، وهو إما أن يكون عضو هيئة تدريس، أو معيداً أو باحثاً أو مساعد باحثٍ أو طالب دراسات جامعية، أو علياً أو باحث زائر بحسب ما تسمح به الأنظمة واللوائح والاتفاقيات والقوانين الجامعية.

3 - **الباحث المشارك:** هو الشخص الذي يشارك الباحث الرئيس إجراء البحث وتنفيذه، سواءً كانت المشاركة عملية أو تمويلية، وتكون مشاركته بالاتفاق مع الباحث على طبيعة عمله، والدور المناط به بشكل محدد زمنياً ومكانياً.

4 - **مساعد الباحث:** هو الشخص الذي يساعد الباحث في تجميع المعلومات، أو العينات، أو تجهيز وإجراء التجارب العملية، أو إجراء الاستبانات، وهو في غالب الأحيان ممن يعمل في التخصص نفسه أو في التخصصات الأخرى ذات العلاقة.

5 - **مشروع البحث:** هو مقترح المشروع الذي تبنى عليه أساسيات البحث، ويكون هدف المشروع إثبات نظرية، أو التحقق من فرضية، أو اكتشاف حقيقة علمية أو معرفة تغير حقيقة مثبتة بمرور مدة زمنية، أو حل مشكلة ما تتم دراستها سواء كانت تتعلق بالإنسان أو بالحيوان أو بالمكونات البيئية أو بالظواهر الاجتماعية.

6 - **عينة البحث:** المفردة أو مجموعة المفردات التي تُختار من مجتمع بحث معين؛ لتمثيله، وتقدير معالمه، بواسطة أساليب متعارف عليها في مناهج البحث العلمي، ويشترط أن تتسم بالواقعية، وتخضع لمعايير الوقت والجهد، والكلفة اللازمة في اختيارها.

7 - **الحرية الفكرية:** هي حرية البحوث في اختيار وتناول الموضوعات البحثية، والمعرفية بما لا يتعارض مع القوانين واللوائح المنظمة للعمل في البحث العلمي، وبشرط مراعاة خصائص المجتمع (الدينية والعرفية).

8 - **سوء السلوك:** الممارسات المنافية لقيم ومبادئ وضوابط أخلاقيات البحث العلمي والتي يُقصدُ منها تحقيق مكاسب شخصية مادية أو معنوية أو امتيازات أكاديمية أو وظيفية أو نحوها أو يترتب عليها الإضرار بالآخرين بشكل مباشر أو غير مباشر.

9 - **التجارب على البشر:** هي كل الإجراءات والتجارب البحثية التي يكون الإنسان موضوعها أو جزءاً منها.

10 - **التجارب على الحيوانات:** هي كل الإجراءات والتجارب البحثية التي يكون الحيوان موضوعها أو جزءاً منها.

11 - **حقوق الملكية الفكرية:** هي حقوق أصيلة للأطراف القائمين على العملية البحثية (باحثون، المؤسسة المشرفة و/أو الممولة للبحوث)، وذلك فيما يتعلق بجميع الأنشطة البحثية ذات طابع الإبداع والاختراع والابتكار، وبما يتوافق مع الأنظمة واللوائح الجامعية، والقوانين المعمول بها في الدولة، وبما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية.

12 - **تضارب المصالح:** هي تعارض الأهواء الشخصية للباحث مع التزاماته العلمية والمهنية ما قد يؤثر على نتائج البحث بأي حال ما.

13 - **الأنشطة الخارجية:** هي الأنشطة المهنية التي يقوم بها الباحث مع جهات أخرى خارج الجامعة للحصول على مكاسب معنوية و/أو مادية لدى جهات حكومية أو جهات خاصة.

14 - **فائدة البحث:** هي المخرجات المحتملة للبحث، والتي قد تعود بفوائد علمية أو اجتماعية، اقتصادية أو بيئية أو غيرها، على الفرد والمجتمع.

15 - **الحد الأدنى من المخاطر:** هو أقل معدل ضرر متوقع من البحث على الفرد والمجتمع والبيئة.

■ الاعتبارات الأخلاقية في البحث العلمي:

يشهد البحث العلمي تطورات كبيرة ومهمة تتطلب تأسيس قواعد وأطر قانونية ذات بعد أخلاقي تتصف بالمصادقية والشفافية، تُلزم البحوث اتباع أفضل الممارسات والسلوكيات أثناء إجراء البحوث العلمية، تفضي إلى نتائج مفيدة للإنسان والمجتمع والبيئة، وهو ما حتم على القائمين بالبحث العلمي العمل على

إصدار وثيقة خاصة تتضمن قواعد أخلاقية مستوحاة مما تنص عليه الشريعة الإسلامية والتشريعات الليبية المعمول بها، والقيم الاجتماعية والثقافية في مجالات البحث العلمي.

تعد الشريعة الإسلامية في ليبيا مصدراً لكل المبادئ والقيم والقواعد الأخلاقية والقواعد القانونية السائدة، وهي تدعو لطلب العلم، والتحلي بمكارم الأخلاق الفاضلة، والخصال الحميدة، وهي المعاني الرفيعة الموجهة لكل أوجه النشاط العلمي.

وبالنظر إلى التشريعات الليبية النافذة، فإن مراعاة القواعد التي تضمنتها هذه التشريعات، سواء أكانت ذات بعد أخلاقي أو غيره تعتبر من الأحكام التنظيمية عند إجراء البحث العلمي.

ومن بين مصادر الاعتبارات الأخلاقية في البحث العلمي، المصادر الاجتماعية والثقافية، وما تنطوي عليه من منظومات قيمية ذات خصوصية اجتماعية وحضارية محددة، وما يرتبط بذلك من ضرورة امتثال الباحث لاشتراطات ومعايير ومتطلبات السلوك البحثي التي تتوافق وتتسجم مع تلك الاعتبارات.

وبين هذا وذاك، يظل نجاح البحث العلمي رهناً بالتزامه بمنظومة أخلاقيات البحث العلمي المستمدة من الاعتبارات السالفة الذكر، وما تنطوي عليه من أحكام وقواعد أخلاقية تحد من الأخطاء والانحرافات والتجاوزات البحثية.

■ قيم ومبادئ أخلاقيات البحث العلمي:

يقتضي البحث العلمي المعمق والرصين والتميز، والذي يلعب دوراً مهماً وأساسياً في تطوير المجتمعات، توافر مجموعة من القيم والمبادئ العامة الواجب اتباعها والتقيد بها في جميع مراحل تنفيذ البحث، والتي تتعلق في مجملها بالأسس والقواعد السلوكية

المسئولة، ولتحقيق ذلك، يتعين على الباحث في كل التخصصات، أن يكونوا على دراية وإلمام بتلك القيم والمبادئ الأساسية والأخلاقية للسلوك العلمي، ومن هذه القيم والمبادئ الأساسية:

1. المصداقية:

نقل المعلومات والنتائج المتعلقة بالبحوث والاكتشافات العلمية بكل ما تقتضيه المصداقية، وذلك من خلال دقة البحث على قياس الغرض المصمم من أجله، وقدرة الأدوات المستخدمة في البحث على قياس المقصود من قياسه.

2. الخبرة:

امتلاك مستوى مناسب من المعلومات والمعارف والمهارات في مجال التخصص، تؤهل الباحث، وتضمن له تحقيق فرص التفوق والإبداع والتميز في الأنشطة البحثية.

3. الأمن والسلامة:

تجنب الباحث تعريض نفسه أو غيره لأي خطر أو ضرر مادي أو معنوي أثناء مزاولة الأنشطة البحثية، وذلك من خلال التدقيق في إجراءات تطبيق معايير الأمن والسلامة عند إجراء البحوث والتجارب العلمية، سواء كانت على البشر، أو الحيوانات، أو المكونات البيئية.

4. الثقة:

هي العلاقة المتبادلة بين جميع الأطراف المشاركة في المشروع البحثي تجمعهم القيم والمبادئ وضوابط أخلاقيات البحث العلمي.

5. الموافقة:

حصول الباحث على إذن مسبق من المبحوثين، والجهات التي سيتم إجراء البحث فيها، مع ضرورة توضيح طبيعة وأهداف البحث للمعنيين قبل الشروع في تنفيذه وموافقتهم على المشاركة فيه حسب المنهجية المعتمدة للبحث.

6. الانسحاب:

من حق المبحوثين، الانسحاب من المشروع البحثي في أي وقت دون تقديم أي سبب لذلك.

7. التوثيق الرقمي:

استخدام أجهزة رقمية لتجميع البيانات، مثل تسجيل الأصوات أو التقاط الصور أو التسجيل المرئي وغيره.

8. مراعاة مشاعر الآخرين:

تجنب خدش مشاعر المبحوثين، أو أعضاء فريق البحث أو غيرهم من أطراف البحث.

9. سرية المعلومات:

الحفاظ على سرية المعلومات، وحماية البيانات المتعلقة بهوية المبحوثين، باستخدام الرموز والأرقام بدلاً من الأسماء، والحرص على تأمين كل ما يتعلق بالهوية بعد الانتهاء من تنفيذ مراحل البحث، مع الأخذ في الاعتبار خصوصية بعض المشروعات البحثية.

10. الأمل المزيف:

منح الوعود والآمال للمبحوثين، وإيهامهم بأن إسهامهم في المشروع البحثي سوف يغير من أوضاعهم لصالحهم.

11. استغلال المواقف:

ممارسة ضغوط وتأثيرات تعكس سلطة الباحث، أو الجهة الراعية للبحث، للتأثير على المبحوثين في المشاركة، أو الاستمرار في البحث، أو توجيه نتائجه.

12. التحيز:

هو الميل أو تفضيل قرار أو اختيار ما دون وجود المبررات العلمية لذلك، كالتحيز لمنهج بحث أو أسلوب جمع بيانات ما دون غيره أو عدم الموضوعية في نقل نتائج البحوث ذات العلاقة في تفسير المشاهدات والنتائج ومناقشتها.

13. حقوق الحيوان:

مجموعة القواعد الأخلاقية المُقننة دينياً ومحلياً ودولياً والمتعلقة بحقوق الحيوان عند إجراء التجارب العلمية عليه.

14. التغذية الراجعة:

تزويد المبحوثين بما أسفرت عنه مشاركتهم في المشروع البحثي وبملخص النتائج والتوصيات التي خلُصت إليها الدراسة.

■ الضوابط والشروط الأخلاقية المطلوبة لإجراء البحث العلمي:

أولاً: إجراءات قبل البدء في المشروع البحثي:

ويُقصد بها كل الإجراءات التي تستوجب مراعاة البُعد الأخلاقي في المشروع البحثي المقترح قبل الشروع في تنفيذه.

1 - فكرة البحث: الموضوع أو القضية، أو المسألة، أو المشكلة التي تدور حولها عمليات البحث العلمي، وتتأتى بواسطة أو من خلال طرح تساؤلات أو حزمة استفسارات تدور في ذهن البُحث، بفعل إحساسهم بوجود ظاهرة يحاول استجلاء أمرها، من خلال البحث والتقصي والتتقيب، وتتكون هذه التساؤلات من خلال الخبرة العلمية، أو القراءات المعمقة، أو من البحوث والدراسات السابقة لمعالجة مشكلات تواجههم ومن ثم إيجاد الحلول الملائمة لها.

ويشترط ألا تكون فكرة البحث نسخة مكررة طبق الأصل من بحث آخر، أما في الحالات التي تستوجب تكرار بحث ما، فإنه يجب أن تكون محكومة بضوابط أهمها: الإشارة الواضحة إلى الدراسة الأصلية، وجود إضافة علمية تبرر تكرار بحث سبق إجراؤه، على أن تراعى في فكرة البحث المحددات الآتية:

- البعد عن اختيار موضوعات بحوث ذات محاذير دينية أو أخلاقية أو قانونية.
- تفادي اختيار موضوعات، قد تُسفر نتائجها عن أضرار بالإنسان و/ أو بالمكونات البيئية.
- تجنب اختيار بحوث تستخدم تجارب غير مأمونة العواقب.

- عدم استغلال جماعة معينة دون غيرها في الأبحاث، كالأقليات العرقية، والفقراء، والأشخاص المصابين بأمراض خطيرة، والمتخلفين عقليا، وفاقدي الأهلية، والسجناء، والمقيدة حرياتهم.

- انتقاء موضوعات تخدم الانسانية وتعالج قضايا ومشكلات المجتمع.

2 - **عنوان البحث:** يجب أن يكون محدداً بمصطلحات دقيقة، وواضحة وشاملة وذات دلالة مع مراعاة العوامل الزمانية والمكانية في حال تكرار عناوين لبحوث سبق إجراؤها.

3 - **الباحث:** من خلال توظيفه لقواعد وأسس منهج البحث العلمي، عليه الالتزام بالمحددات التالية:

- تجنب أي سلوك يخرج عن أنظمة وقوانين ولوائح البحث العلمي، من شأنه أن يعرض البحث العلمي لقصور ما والباحث للمسألة.

- عدم استغلال النفوذ لإجبار بُحاث على العمل في البحث وعدم حفظ حقوقهم المادية أو المعنوية.

- عدم نشر النتائج المُستخلصة من المشروع البحثي إلا بعد الحصول على الموافقات المُتفق عليها بين الأطراف المعنية، مع الأخذ في الاعتبار أمن ومصصلحة البلاد.

- مراعاة مبادئ العدل والإنصاف في معاملة أفراد الفريق البحثي، وبخاصة عند تقسيم المخصصات والعوائد البحثية بينهم.

- عدم الإضرار بالمشاركين في البحث العلمي، وذلك من خلال اتباع قواعد الأمن والسلامة.
 - توثيق الأضرار والأخطار المحتمل وقوعها أثناء البحث، أو المترتبة على المشاركة فيه.
 - المعرفة الكاملة باللوائح المنظمة لسرية وحرية تداول المعلومات والبيانات.
- 4 - **عينة البحث:** تراعى عند تحديد عينة ممثلة لمجتمع البحث المحددات الآتية:
- عدم اللجوء إلى الزيادة أو الإقلال من مكونات العينة على حساب الأساليب المنهجية السليمة عند إنتقاء العينة؛ ما يعطي نتائج غير ذات قيمة علمية نظرية أو تطبيقية.
 - توخي الموضوعية، وتلافي سلوك التحيز في اختيار العينة الممثلة.
 - ألا يستغل الباحث موقعه ويصير الآخرين عينة لمشروعه البحثي.
 - عدم الإساءة والمعاملة غير الإنسانية للعينة الممثلة أثناء إجراء البحث.
 - الالتزام بالإجراءات الوقائية، لحماية وصيانة حقوق العينة الداخلة في البحث.
- 5 - **الموافقات:** ينبغي على الباحث، قبل مباشرة البحث الحصول على الموافقات الواعية المسبقة المكتوبة من المبحوثين أفراداً أو مؤسسات، ويراعى في الموافقات المحددات الآتية:
- الالتزام بالاتفاقيات والعقود المبرمة مع الباحث.

- الحرص على تنفيذها بكل أمانة وإخلاص.
- واحترام الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف الجامعية، وسياسات المؤسسات السيادية المتعلقة بالبحث العلمي.
- 6 - أدوات القياس وجمع البيانات: هي الوسائل المقننة التي يستعان بها بحثياً على جمع بيانات ومعطيات علمية، حول ظاهرة أو واقعة معينة، أو موضوع بحث محدد، سواء كانت أدوات جمع بيانات موضوعية أو ذاتية، بهدف الكشف عن معالمه والأسباب المؤدية إليه، ولذا فإنه من الضرورة مراعاة الضوابط والشروط الأخلاقية المصاحبة لاستخدام أدوات القياس وجمع البيانات على النحو التالي:
 - انتقاء أدوات قياس مناسبة لموضوع البحث، والتحقق من صدقها وثباتها.
 - يجوز تطويع أو تحويل بعض أدوات القياس، وفقاً للأسس العلمية المتعارف عليها إذا اقتضى البحث ذلك، مع مراعاة مناسبتها لظروف مجتمع البحث.
 - المحافظة على الأدوات المستخدمة في المشروع البحثي (مختبرات، أدوات، معدات... إلخ)، والعمل على استخدامها الاستخدام الأمثل.
 - التدريب على استعمال أدوات البحث المُسبق قبل استخدامها وبفعالية وكفاءة عالية، مع ضرورة تلبية استخدام أدوات بحث لا يستطيع الباحث من توظيفها بشكل جيد، مع أهمية اختبار ومراجعة الأداة مراجعة دقيقة قبل استخدامها، ووضعها في إطار ملائم ومناسب للاستخدام.

- ضرورة عرض الأداة المُعدلة المزمع توظيفها في البحث على لجنة من المحكمين والمقيمين، والأخذ بملاحظاتهم، وتسهيل إمكانية وضعها في شكلها النهائي.
 - ضرورة تطويع الأداة المُستجلبية من بلد آخر؛ لتتناسب مع بيئة وثقافة مجتمعنا، مع ضرورة قياس مستوى صدقها وثباتها قبل الاستخدام.
 - تفادي توظيف أدوات جمع بيانات يمكن الاستغناء عنها، بأن يتحقق إجراء المشروع البحثي بدونها، حتى لا يصبح استخدام الوسائل والأدوات بمثابة الترف العلمي، ومسألة تجعل الوسيلة غاية في ذاتها، لا أداة لتحقيق غاية، وقد يفسد هذا الأمر الغاية أو الهدف في المجمل.
- 7 - التمويل:** يشترط في عمليات تمويل الأبحاث العلمية مراعاة الاعتبارات التالية:
- الاعتماد على مصادر التمويل الوطني، مع إمكانية الاستفادة من التمويل الأجنبي بحيث يكون غرض الممول واضحاً، ولا يُسمح له بالتأثير على نتائج البحث، أو طريقة عرضه، تفادياً لأية تبعية اقتصادية أو ثقافية أو نحوها، تخدم أهدافاً وأغراضاً خارجية في الأساس.
 - الاعتماد على مصادر تمويل قانونية.
 - تفادي إرضاء الجهات الممولة لمشاريع بحثية؛ وذلك بإحداث أية انحرافات تقلل من مستويات الموضوعية العلمية، أو القيام بأي عمل من الأعمال من شأنه أن يهدد أمن وسلامة البحوث والمبجوثين.
 - الالتزام الأخلاقي عند الإنفاق على البحث العلمي،

والتخطيط الدقيق والسليم لتكاليف وجدوى تلك الأعمال البحثية.

8 - الشراكات: تُعد المشاركة في البحث العلمي بين المؤسسات البحثية المختلفة من الدعائم الأساسية في مسألة التكامل وتبادل الخبرات؛ وذلك من أجل استمرار ونجاح العمل البحثي في نشر المعرفة، وخدمة للتمية المستدامة ويشترط في الشراكات مراعاة الاعتبارات الآتية:

- اجتناب الشراكات التي تنشأ عنها تبعية تخدم أهداف الشريك المستفيد، مع عدم الدخول في شراكات قد تضر بمصداقية البحث العلمي.
- تفادي الخروج عن طبيعة ونماذج وصور الشراكة المعتمدة بين المؤسسات البحثية وغيرها.
- الالتزام بإبرام العقود بين أطراف الشراكات، على أن تتضمن الأسس الأخلاقية الواردة في هذه الوثيقة.
- في حال سعي الباحث المنتمي للجامعة إلى عقد شراكة مع أية مؤسسة أخرى وجب عليه الحصول على الإذن بذلك قبل توقيع أي إتفاقات.

ثانياً - إجراءات أثناء القيام بالبحث:

ويُقصد بها كل الإجراءات التي تستوجب مراعاة البعد الأخلاقي في المشروع البحثي أثناء القيام بالبحث:

1 - الخصوصية: تُعني احترام خصوصية المبحوثين بعدم

الإفصاح عن المعلومات والبيانات الشخصية والخاصة بهم، سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر، كما يمتد احترام مبدأ الخصوصية ليطال البحوث التي تدرس أحداثاً أو وقائع ذات علاقة بفرد أو بجماعة، قد تُفضي إلى معلومات، أو تخلص إلى نتائج تخرق مبدأ الخصوصية.

2 - **سرية البيانات:** طالما أن إجراء المشاريع البحثية يشكل في الغالب تدخلاً في الجوانب الشخصية للمبحوثين، أو المشاركين في البحث العلمي كعينات يتم اختيارها لهذا الغرض، فإنه من الضروري مراعاة المبادئ والمعايير والضوابط الأخلاقية التالية:

- الحفاظ على سرية البيانات (فيما عدا ما تقتضيه مصلحة البحث والمبحوثين)، وبصورة خاصة تلك التي تُميط اللثام عن خصوصيات أفراد محددين شاركوا كمبحوثين في الأعمال البحثية، أو قد تلحق بهم الأذى والضرر سواء كان مادياً أو معنوياً.
- عدم الإشارة إلى الأشخاص كأفراد، أو جماعات، أو مؤسسات يجرى حولها المشروع البحثي، مع عدم ربطهم بوقائع محددة، أو أحداث بعينها مما قد يؤدي إلى إحداث ضرر مادي أو معنوي لهم.
- عدم الكشف تحت أي ظرف من الظروف، عن المعلومات الخاصة، والبيانات الشخصية للأفراد الذين أجري البحث حولهم، والتي قد تتعلق بأسمائهم، أو مهنتهم، أو مواقفهم، أو طباعهم، أو عائلاتهم، مع ضرورة توظيف آلية الترميز المتعارف عليها في مناهج البحث العلمي، والمتمثلة في استخدام: أرقام أو رموز تحل محل

هوية الباحثين، ومنع الوصول إلى البيانات المحفوظة خصوصاً عند تخزينها على أجهزة الحاسب الآلي الموصولة بالشبكة العنكبوتية.

- الحرص الشديد على عدم توظيف، أو استغلال البيانات والمعلومات المتعلقة بالباحثين لغرض التشهير، أو السخرية أو التحقير أو الابتزاز.

3 - الإطار النظري: من المسلم به، منهجياً ونظرياً لإنجاز

وإنجاح البحوث والدراسات العلمية، أن يعمل الباحث، وبكل جدية، على إعمال الإطار النظري السليم والملائم، والقادر على توجيهه وقيادة المراحل المختلفة لبحثهم، والذي يقود البحث العلمي إلى تحقيق أهدافه؛ لذلك، فإنه من الواجب على الباحث مراعاة الشروط والاعتبارات التالية أثناء التأسيس النظري:

- انتقاء النظريات، ونتائج الدراسات السابقة المرتبطة بالحقل العلمي الذي تنتمي إليه المشكلة البحثية المراد بحثها، والتي تسلط الضوء على متغيرات، وتساؤلات، وفروض، ومشاهدات ومفاهيم البحث المزمع إجراؤه، والدراسات السابقة؛ بهدف انتقاء نظرية بعينها، ودراسات سابقة محددة.

- الصدق والأمانة في اقتباس الأفكار، والآراء، والمادة العلمية المتعلقة بنظريات، ونتائج الدراسات السابقة، التي تتطوي على علاقة وثيقة بموضوع البحث المراد القيام به، والحرص على إبرازها، وتمييزها، وتوضيح دورها في البحث، مع ضرورة توثيقها بدقة ووضوح، وبيان مرجعها الأصلي.

● الاستعانة بالمصادر الأولية والأصلية للمادة العلمية، وعدم الاكتفاء بالمصادر الثانوية، مع الحرص على دقة المعلومة أو الفكرة المراد توظيفها في البحث.

● عدم نسخ أفكار، أو آراء، أو بيانات، أو معلومات، اشترط مؤلفها أو ناشرها الحصول على موافقة شخصية مسبقاً.

● مراعاة الخصوصية الثقافية والاجتماعية للمجتمع الليبي عند توظيف النظريات العلمية التي أنتجتها مجتمعات أخرى.

● وجوب انتقاء المواقع الإلكترونية عند استقاء المعلومة، وذلك من خلال الاعتماد على مواقع موثوقة تخص فرداً أو جماعة أو مؤسسة يمكن التواصل معها.

● مراعاة الدقة في نقل الفكرة أثناء ترجمة نصوص من لغات أجنبية، لأجل تضمينها في سياق البحث، والاعتماد على الترجمة البشرية من شخص مؤهل، دون الاقتصار على الترجمة الحرفية، أو الإلكترونية المتاحة في مواقع إلكترونية أو برامج خاصة بالترجمة.

4 - جمع البيانات: إن نجاح البحوث في الوصول إلى بيانات سليمة ومناسبة هو الوسيلة الفعالة للإجابة عن الأسئلة الرئيسية والفرعية للبحث العلمي، ومن ثم نجاحه في تحقيق أهدافه، لذلك، فإن الاختيار الدقيق لأدوات جمع البيانات، يُعد مسألة حاسمة للوصول إلى بيانات ملائمة ودقيقة، لذا فإنه من الضروري للباحثين أثناء جمع البيانات مراعاة الشروط والاعتبارات الآتية:

- عدم جمع بيانات لا علاقة لها بالمشروع البحثي بغرض الحشو الذي قد يؤدي إلى إهدار الوقت وضياع الجهد والإمكانات.
- عدم ممارسة أى ضغوط تعكس سلطة الباحث، أو البحوث، أو الجهة الراعية للبحث، أو ممارسة نفوذ أو تأثير على المبحوثين، يراد منه الحصول على معلومات لا يرغب المبحوث في الإدلاء بها.
- عدم استغلال الحاجة المادية أو المعنوية للمبحوثين.
- مراعاة الاشتراطات المتعلقة بالحصول على الموافقات، وسرية المعلومات أثناء جمع البيانات في الدراسات المعتمدة على السجلات.
- التوقف عن جمع البيانات في حالة أن الاستمرار فيها قد ينطوي على ضرر بالإنسان و/أو بالحيوان و/أو بالمكونات البيئية.
- احترام حقوق المبحوثين، وكرامتهم الإنسانية، وعدم خداعهم، وتضليلهم؛ للحصول على بيانات أو معلومات لا يرغبون في الإدلاء بها.
- عدم استخدام أساليب أو وسائل أو أجهزة إلكترونية بشكل خفي، وغير ظاهر بهدف تسجيل حوارات، أو مقابلات، أو أصوات، أو التقاط صور، أو تسجيل مرئي بدون موافقة المبحوثين.
- المحافظة على مصادر المعلومات أياً كانت؛ من مخطوطات، أو كتب، أو وثائق، أو مستندات، أو تسجيلات مرئية أو مسموعة.

5 - تحليل البيانات: يتحقق نجاح البحث العلمي في ظل تحليلات، وتفسيرات ملائمة ودقيقة وواضحة للبيانات، ووفق قواعد ومحددات منهجية سليمة ومنضبطة ومقننة. لذلك، فإنه من الضروري على الباحث مراعاة الشروط والاعتبارات التالية أثناء تحليل البيانات:

- استبعاد البيانات الناقصة وغير المستوفية للشروط.
- الابتعاد عن توجيه البيانات؛ لإثبات صحة فروض بحثية، الأمر الذي قد يؤدي إلى الوصول إلى نتائج مشوهة ومتناقضة، تضر بالمشروع البحثي.
- توظيف الأساليب الأنسب في التحليل والتفسير والتأويل، مع تحري الدقة والوضوح والنزاهة والموضوعية في ذلك.

6 - النتائج والاستنتاجات: من بين ما تقتضيه أخلاقيات البحث العلمي صياغة وعرض النتائج والاستنتاجات، على أن يتم ذلك بمراعاة الشروط والاعتبارات الآتية:

- استيعاب النتائج لكل متغيرات وجوانب وأبعاد المشروع البحثي.
- الواقعية في التفسير والتأويل، والابتعاد عن الإطناب والمبالغة في عرض التفسيرات والتأويلات، والالتزام بحدود ونطاق نتائج البحث، وبدقة عالية، وعدم تحميل هذه النتائج ما لا تحتمل.
- كتابة النتائج، والعمل على عرضها، وتنظيمها، وتقسيمها إلى فئات ذات دلالة، مع أهمية مناقشتها ومقارنتها بنتائج الدراسات والبحوث الأخرى ذات العلاقة الوطيدة بموضوع البحث.

- الإفصاح عن النتائج السلبية للمشروع البحثي، التي قد تسهم في تقديم مردود إيجابي على البحث العلمي، مع ضرورة التعامل مع هذه النتائج بمسئولية.
- الالتزام بكتابة الاستنتاجات التي تحمل أهمية أكثر من غيرها من النتائج.
- عدم تعميم نتائج المشروع البحثي إلا وفق المنهجية العلمية.
- الكشف عن أوجه المحددات أو القيود التي صاحبت مراحل البحث لوضعها في الاعتبار مستقبلاً.
- إبراز القصورات المترتبة على نتائج الدراسة، للعمل على دراستها، بواسطة مشاريع بحثية أخرى.

ثالثاً: إجراءات بعد القيام بالمشروع البحثي:

- يتعين على الباحث ملء نموذج الإقرار المطلوب في مرحلة ما بعد الإنهاء من تنفيذ المشروع البحثي، حتى يتسنى للجنة أخلاقيات البحث العلمي التأكد من التزام الباحث بالقواعد المقررة في وثيقة أخلاقيات البحث العلمي (نموذج رقم 4).

الباب الثاني

تطبيقات الأخلاقيات البحثية

1 - تضارب المصالح:

يتوجبُ على الباحث، اتخاذ كافة التدابير اللازمة لدرء تضارب المصالح، والحد من تأثيراته على عملية اتخاذ القرارات حول الدراسات والبحوث العلمية، من خلال تغليب الالتزامات المهنية والعلمية للباحث، وذلك باتباع الآتي:

- عدم السماح للمبحوثين أو المستفيدين من البحث أو الجهة الممولة أو الداعمة لها بالتدخل أو القيام بأي عمل من الأعمال التي من شأنها أن تؤثر على نتائج البحث بأية طريقة كانت.
- عدم السماح للأفراد المنتمين للجهة الداعمة أو الممولة لمشروع البحث، ممن لديهم تضارب في المصالح فيما يتعلق بدراسة معينة، بالمشاركة في مراجعة الدراسة وتقييم نتائجها.
- ضمان الرقابة المستقلة على عملية إجراء البحوث العلمية بكل شفافية ونزاهة وتقييم قضايا تضارب المصالح فيما يتعلق بدراسة معينة، وذلك من خلال مراجعة منهجية البحث.
- التأكد من صرف الموارد المالية وفق بنود الميزانية وأوجه الصرف المقررة والمتفق عليها مسبقاً بين الباحث/ المؤسسة والجهة المانحة أو الراعية للبحث.

2 - أخلاقيات الإشراف العلمي:

ينبغي على الأستاذ المشرف على المشروعات البحثية مراعاة الاعتبارات الأخلاقية تجاه الطلاب الباحثين؛ ويتحقق ذلك من خلال:

- التأكد من معرفتهم بالقوانين والسياسات المنظمة للمؤسسة البحثية التابعين لها.
- تحري العدل والمساواة خلال الإشراف العلمي.
- المساعدة على تعلم طرق البحث والحرص على تنمية المهارات العملية وذلك للوصول إلى إنجاز البحوث بالصورة المثلى.
- التوجيه بضرورة اتباع القواعد والقيم الأخلاقية للبحث العلمي.
- المساعدة على تجاوز الصعوبات التي قد تعترض البحوث في إنجاز مهامهم البحثية.
- الالتزام باستخدام وقت الإشراف العلمي استخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطلاب بالبحوث.
- الاحترام الكامل لقدرة الطالب الباحث على التفكير المستقل، واحترام رأيه المبني على أساس علمي.
- ألا يستغل سلطته كمشرف، لإجبار البحوث على إنجاز أبحاثه الخاصة، أو ابتزازهم، أو استخدام إنجازاتهم دون الإشارة إلى مجهوداتهم.
- أن يلتزم بحقوق الملكية الفكرية وحقوق النشر.

3 - التزامات الطلاب بالبحوث:

ينبغي على الطلاب بالبحوث مراعاة الاعتبارات الأخلاقية تجاه الأساتذة المشرفين:

- الالتزام بالقيم الأخلاقية، وباللوائح والقوانين المنظمة للبحث العلمي.

- التقييد بتوجيهات الأستاذ المشرف، والمناقشة، وإبداء الرأي وفق أصول الحوار البناء، وتبعاً لآداب الحديث.
- إحلال ثقة مشرف البحث محلها، وذلك من خلال توكي قدر عالٍ من المصداقية عند تزويده ببيانات ومعطيات تتعلق بالمشروع البحثي.
- الالتزام بحقوق الملكية الفكرية، وحقوق النشر.

4 - أخلاقيات التأليف والنشر:

- ينبغي عند التأليف والنشر مراعاة الاعتبارات الأخلاقية الآتية:
- التزام الباحث بإدراج أسماء جميع المشاركين في إنجاز البحث.
 - يجب أن يكون ترتيب أسماء المؤلفين في قائمة التأليف بناءً على قدر المشاركة العملية والفكرية في البحث أو بالاتفاق.
 - يجب ذكر كل من أسهم في إنجاز المشروع البحثي من غير الموجودين في قائمة التأليف، ضمن الجزء الخاص بالشكر في المخطوطة.
 - لا يجوز لطالب الدراسات العليا الامتناع عن نشر الرسالة، أو جزء منها، إذا طُلب منه ذلك من قبل المشرف أو اللجنة المشرفة على الأبحاث.
 - يتحمل المؤلف المسؤولية الكاملة عما أورده في مؤلفه من معلومات وأراء، وفي حال اشتراك أكثر من باحثٍ في التأليف، يجوز أن تتجزأ المسؤولية بحسب ما قام به كل منهم.

- التعهد بعدم النشر دون الرجوع للطرف الآخر في حالة أن البحث قد تم إنجازه بمشاركة أطراف عديدة.
- الإشارة إلى موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة في أي إنتاج علمي عند النشر.
- يجب على الباحث الإفصاح عن وجود أي نوع من تضارب المصالح.
- الإقرار بالاطلاع على النسخة النهائية للمخطوط المُعد للنشر.

5 - الملكية الفكرية:

- هي حق الفرد، أو الجماعة، أو المؤسسة في حماية حقوق ملكية إنتاجهم الفكري من التعدي عليه بأي شكل من الأشكال، ولحماية هذا الحق، على الباحث مراعاة التالي:
- الاطلاع على القوانين الليبية المعمول بها وتعديلاتها فيما يخص حماية حقوق الملكية الفكرية.
 - عدم نسخ المحتوى الفكري الذي ينص أصحابه أو منتجوه على أن الحقوق محفوظة له، أو يحتوى على علامة الحقوق، إلا بعد أخذ إذن مسبق منهم بهذا الشأن.
 - مراعاة شروط الاقتباس العلمي المتعارف عليها في مناهج البحث العلمي.
 - حيازة كتاب، أو مجلة علمية أو قرص مضغوط (أو ما في حكمه) لا يعني بأي حال من الأحوال امتلاك حق التداول أو الاستخدام للمحتوى الفكري بما يخرق قوانين الملكية الفكرية.

- الإشارة الصريحة لمشاركة جامعة طرابلس، بما يضمن حق الملكية الفكرية لها في المشروع البحثي عند نشره.
- يجوز لصاحب حق الملكية الفكرية أن يبيع أو يتنازل أو يمنح الإذن باستخدام جزء من حقه أو كله.
- عدم استخدام أي إنتاج علمي بهدف استثماره تجارياً، دون الحصول على إذن مسبق من صاحب الحق.
- ضرورة الإشارة إلى المواقع الإلكترونية التي تم استقاء المعلومات منها في متن البحث وكذلك ضرورة وضع الوصلة الخاصة بالموقع الإلكتروني في المراجع مع توضيح تاريخ الولوج لهذا الموقع الإلكتروني.
- يحق التقدم بشكوى للجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة بإعتبارها الجهة المختصة في حال وجود سرقة علمية لأي إنتاج علمي.

6 - أخلاقيات المصنفات الفنية:

يقصد بالمصنفات الفنية كل الأعمال الفنية أو الأدبية التي تتسم بالابتكار في مجالات الآداب والفنون على أن تكون قد اتخذت شكلاً مادياً محسوساً، ويندرج تحت المصنفات الفنية الأشكال التالية من العمل الإبداعي وما في حكمها:

- المقطوعات الموسيقية والأغاني والتعبير الحركي.
- اللوحات المرسومة.
- المنحوتات والقوالب والنقوش.
- الخرائط والمجسمات العلمية.
- الصور الفوتوغرافية.

- سيناريوهات وحوارات الأعمال الدرامية (مسرح، سينما، تلفزيون، راديو).
- برامج الحاسوب.
- الشعارات والعلامات والرموز.
- قواعد البيانات.
- المحاضرات والخُطب الموثقة (سمعيّاً أو بصريّاً).

يُشترط على الباحث في المصنّفات الفنية والأدبية مراعاة الاعتبارات التالية:

- الاعتبارات الأخلاقية للبحث العلمي الواردة في هذه الوثيقة (الشريعة الإسلامية، التشريعات القانونية، القيم الإجتماعية والثقافية).
- أن تكون هذه المصنّفات ذات طبيعة ابتكارية وغير مقلدة عن أعمال فنية أخرى.
- أن تكون ذات كيان محسوس سواء كان من خلال اللمس أو السمع أو البصر.
- عدم تحويل مصنّفات فنية ذات طابع معين إلى نوع آخر من أشكال الأدب أو الفن بدون الحصول على إذن مُسبق من المالك الأصلي للمصنّف.
- يجب الإشارة للأشخاص المساهمين في إنتاج المُصنّف الأدبي أو الفني لوصوله للصورة النهائية إن وجدوا.
- أن لا تتسبب المصنّفات الفنية أو الأدبية في حدوث أي ضرر مادي أو معنوي بأشخاص أو جماعات أو مؤسسات.

- يُعتبر الموروث الثقافي والتراث الليبي مشاعاً للجميع وملكاً عاماً لكل أفراد الشعب ويمكن الاستفادة منه وتوظيفه لانتاج المصنفات الفنية أو الأدبية مع وجوب الإشارة إلى أنه تراث محلي، ولا يمكن إدعاء ملكيته.
- أن لا تتضارب المصنفات الفنية أو الأدبية أو مسمياتها مع مصالح أي جهات أو مؤسسات أخرى سواء كانت قطاعاً عاماً أو خاصاً أو أهلياً.

ملاحظة:-

الحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي فيما يخص المصنف الفني أو الأدبي المقدم لا يعني بأي حال من الأحوال تقييماً علمياً أو فنياً أو أدبياً، ولا يمكن اعتبار منح الموافقة تعبيراً على درجة الابداع التي بلغها المصنف.

7 - أخلاقيات إجراء البحوث على البشر:

- ينبغي على البُحاث العاملين في المشروعات البحثية مراعاة جملة من الاعتبارات الأخلاقية تجاه إجراء البحوث على البشر وذلك وفق المبدأين أدناه:
- مراعاة كافة القوانين واللوائح المنظمة للبحوث العلمية على البشر المعمول بها في الدولة الليبية.
 - أن يكون الهدف من إجراء الأبحاث على البشر سامياً، وذلك بأن يكون أساسه السلامة ومنع الأذى وغاياته تحسين نمط الحياة.

- أن لا يؤدي البحث العلمي على الإنسان إلى الإضرار به أو إعاقته أو موته.
- أن يكون البحث العلمي على الإنسان واضح المعالم في طبيعته وطريقة إجرائه ونتائجه المحتملة.
- أن يكون البحث العلمي التجريبي على الإنسان مدعوماً بقاعدة علمية (مسبوقةً بتجارب علمية كافية على الحيوانات إذا كانت طبيعة البحث تتطلب ذلك).
- عدم استغلال أو إجبار أو ممارسة ضغوط بأي شكل من الأشكال على عينة البحث من البشر في إجراء المشروع البحثي.
- احترام حقوق المبحوثين في التطوع الاختياري، والانسحاب، والحصول على الشرح المفصل للبحث (طريقة إجرائه، مدته، الإزعاجات التي قد تحدث أثناء البحث)، وسرية المعلومات، والتعريف بأي أضرار محتملة على المبحوثين مع إمكانية تزويدهم بالنقاط الإيجابية لمخرجات البحث العلمي متى طلب ذلك.
- احترام الذات وعدم التعرض أو المساس بكرامة المبحوثين أو خداعهم.
- الحصول على الموافقة الواعية المسبقة الكتابية من المبحوثين، وفي حال عدم أهليتهم أو قدرتهم على منح الموافقة، يجب الحصول عليها من الولي أو الوصي القانوني أو الجهة المخولة شرعاً.
- الحصول على الموافقة من الجهات ذات العلاقة لإجراء الأبحاث على الأنسجة الحية والخلايا الجذعية وبما

يتوافق مع القوانين المعمول بها .

- لا يجوز إجراء البحوث العلمية ذات العلاقة بالأمشاج والأجنة إلا وفق القوانين المعمول بها في الدولة الليبية مع مراعاة الاعتبارات الأخلاقية في البحث العلمي الواردة في هذه الوثيقة.
- عدم إنشاء مصارف لحفظ الأمشاج لغرض إجراء التجارب العلمية بهدف تخليق الأجنة.
- لا يجوز إجراء البحوث العلمية التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية على البشر مثل الاستتساخ وتأجير الأرحام .
- علاوة على ما سبق ذكره من متطلبات، فإنه على الباحث ضرورة الالتزام بشروط التعامل مع الفئات الخاصة التالية:

أ. فئة المصابين بالتخلف العقلي والأمراض النفسية:

- عدم إجراء البحوث على هذه الفئة في حال إمكانية إجرائها على غيرهم من الأصحاء وتكون لها نفس النتائج.
- يجوز إجراء البحوث على هذه الفئة في حالة أنها تعود عليهم بالمنفعة مثل دراسة الأمراض أو الأدوية أو السلوك ذي العلاقة الخاصة بحالتهم المرضية.
- الحصول على الموافقة الواعية المسبقة الكتابية من ولي الأمر أو القيم أو من ينوب عنه أو من يمثله قانوناً مع إطلاع الولي على جميع جوانب المشروع البحثي.
- لا يجوز إجراء أي مشروع بحثي على هذه الفئة قد يشكل

أي ضرر مادي أو معنوي لها .

- مراعاة ما ورد في الفقرة (9) من بند «قيم ومبادئ أخلاقيات البحث العلمي» في هذه الوثيقة بخصوص سرية المعلومات.

ب. فئة الأطفال:

- هم الأفراد الذين تقل أعمارهم عن ثمانية عشر عاماً حسب القانون الليبي.
- عدم إجراء البحوث على هذه الفئة في حال إمكانية إجرائها على الكبار وتكون لها نفس النتائج.
- اتباع الطرق البحثية المتعارف عليها في إجراء البحث على هذه الفئة.
- لا يجوز إجراء أي بحث على هذه الفئة قد يشكل أي ضرر مادي أو معنوي لها .
- الحصول على الموافقة الواعية المسبقة الكتابية من الولي مع إطلاعها على جميع جوانب المشروع البحثي.
- مراعاة ما ورد في الفقرة (9) من بند «قيم ومبادئ أخلاقيات البحث العلمي» في هذه الوثيقة بخصوص سرية المعلومات.

ج. فئة المقيدة حريتهم (المساجين - الأسرى):

- الحصول على الموافقة الواعية المسبقة الكتابية كما تنص عليه القوانين واللوائح المعمول بها في الدولة (سواء كان ذلك من الولي أو الوكيل أو من ينوب عنهما أو من يمثلهما قانونياً) بالإضافة إلى إذن الجهة مكان الاحتجاز أو الأسر.

- عدم تعريضهم للضغط من أي نوع للحصول على موافقتهم على إجراء البحث.
- يجب الأخذ في الاعتبار مبادئ الأخلاق الطبية أثناء إجراء البحوث الطبية على هذه الفئة.
- عدم القيام بأي تصرفات أو أعمال أثناء إجراء البحث من شأنها المساس بكرامة هذه الفئة.
- عدم الخضوع لأي إملاءات أثناء إجراء البحث من شأنها الإضرار بهذه الفئة حتى إذا تطلب الأمر عدم الاستمرار في البحث.
- عدم إجراء أي مشروع بحثي على هذه الفئة قد يشكل أي ضرر مادي أو معنوي لها.
- مراعاة ما ورد في الفقرة (9) من بند «قيم ومبادئ أخلاقيات البحث العلمي» في هذه الوثيقة بخصوص سرية المعلومات.

د. فئة النساء الحوامل أو المرضعات:

- عدم إجراء البحوث على هذه الفئة في حال إمكانية إجرائها على غيرهن من النساء غير الحوامل وغير المرضعات وتكون لها نفس النتائج.
- عدم إجراء أي مشروع بحثي على هذه الفئة قد يشكل أي ضرر مادي أو معنوي سواء كان على الأم أو الجنين أو على الرضيع فيما بعد.
- الحصول على الموافقة الواعية الكتابية من كلا الزوجين مع إطلاعهما على جميع جوانب المشروع البحثي.

- مراعاة ما ورد في الفقرة (9) من بند «قيم ومبادئ أخلاقيات البحث العلمي» في هذه الوثيقة بخصوص سرية المعلومات.

هـ. البحوث على جثث الموتى وزراعة أعضاء الموتى:

- يشترط في البحوث التي تُجرى حول جثث الموتى وزراعة أعضائها ضرورة الاستناد إلى ما ورد في المادتين الأولى والثانية من القانون رقم (4) لسنة 1982 بشأن «جواز تشريح الجثث والاستفادة من زرع أعضاء الموتى» والذي ينص في مادته الأولى، الفقرة (1) منه أن يكون «التشريح للأغراض العلمية والتعليمية بشرط وصية المتوفى أو موافقة أحد أقاربه لغاية الدرجة الرابعة»، وينص في مادته الثانية على أن «تجوز الاستفادة من أعضاء المتوفى الصالحة للزرع بتوصية من المتوفى أو بموافقة أحد أقاربه لغاية الدرجة الرابعة» كما أشار ذات القانون إلى أنه «لا يجوز فصل الأعضاء إلا من قبل طبيب أخصائي وبأحد المستشفيات»، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (9) من بند «قيم ومبادئ أخلاقيات البحث العلمي» في هذه الوثيقة بخصوص سرية المعلومات.

8 - أخلاقيات إجراء البحوث على الحيوانات:

تستخدم بعض أنواع الحيوانات في الأبحاث العلمية وذلك لاكتساب معرفة حول الأمراض التي تصيب البشر، أو لاختبار العلاجات البشرية المحتملة أو التي تعود بالمنفعة على الحيوان أو المكونات البيئية، ولذلك يجب على الباحث مراعاة الاعتبارات الأخلاقية التالية:

- الحصول على الموافقة على إجراء التجارب على الحيوانات من الجهات المختصة التي يعمل بها الباحث.
- عدم إجراء التجارب على الحيوانات المعرضة للانقراض، إلا بغرض إكثارها وبعد أخذ الموافقة القانونية بما يتفق مع الأنظمة المعمول بها للحفاظ على حياة البيئة الفطرية.
- يقتضي أن يكون اختيار الحيوانات لإجراء المشروع البحثي مبرراً أخلاقياً وأن يضيف قيمة للبحث العلمي.
- اتباع المنهجية البحثية المتعارف عليها عند استخدام الحيوانات في المشروع البحثي.
- أن يكون البحث العلمي التجريبي على الحيوان مدعوماً بقاعدة علمية (مسبقاً بتجارب علمية معملية كافية إذا كانت طبيعة البحث تتطلب ذلك).
- استخدام أقل عدد ممكن من الحيوانات دون الإخلال بشروط المنهجية العلمية.
- الاهتمام بالحيوان ورعايته بتوفير الظروف البيئية والغذائية والبيطرية طيلة فترة المشروع البحثي.
- تفادي إحداث أي أذى للحيوانات، وفي حال حدوثه يجب مراعاة الاشتراطات الخاصة بإنهاء حياة ذلك الحيوان كما هو متعارف عليه.
- مراعاة الضمير الإنساني والجانب الديني في البحوث التي تستوجب إنهاء حياة الحيوان ضمن إجراءات البحث، وذلك بالتعامل مع بقاياها بالطريقة التي تتناسب مع الاعتبارات الأخلاقية.

9 - أخلاقيات إجراء البحوث على المواد:

إن التعامل مع المواد (البيولوجية أو الكيميائية أو الإشعاعية أو غيرها) أثناء مزاولة الأنشطة البحثية، قد يترتب عليه آثار سلبية على الانسان و/أو البيئة، لذلك فإنه على القائمين على المشروع البحثي مراعاة التالي:

- مراعاة ما ورد في القوانين الليبية المنظمة للعمل في هذا الشأن.
- اتباع إجراءات الوقاية من المواد الخطرة بناءً على إرشادات وتعليمات السلامة العامة.
- التعامل مع حالات التعرض المختلفة للمواد الخطرة بناءً على إرشادات وتعليمات السلامة العامة.
- تصنيف المواد ودراسة تقييم الآثار الخطرة المرتبطة باستعمالها ومناولتها والتحكم فيها.
- ترميز المختبرات وتحديد مواصفاتها.
- التخلص الآمن من المخلفات الناتجة من المواد التي تم التعامل معها.

10 - أخلاقيات البحث العلمي والحفاظ على البيئة:

قد تتعرض المنظومة البيئية الطبيعية إلى أضرار جراء تنفيذ الدراسات والبحوث العلمية، فيتوجب، من ثم، اعتبار القضايا البيئية المتصلة بهذه الأنشطة العلمية محوراً أساسياً في العملية البحثية من خلال التقيد بأفضل المنهجيات السليمة والتدابير الوقائية الفعالة لضمان حماية البيئة ومواردها الطبيعية.

تفرض الأنشطة العلمية المتصلة بعلم الأحياء أحياناً إشكالات

قد تتضمن بحوث الخلايا الجذعية، تجارب علاج المورثات، الحيوانات والمحاصيل المعدلة وراثياً، إدارة المعلومات الوراثية، بيع العينات الإحيائية والمادة الوراثية واستجلاب أنواع دخيلة، ما يكون له تأثير، بطريقة أو بأخرى، على المنظومة البيئية؛ لذلك فإنه يجب على البحوث التمسك بالمبادئ والقيم الأخلاقية والتي تنطبق على التجارب السريرية، والبحوث الوراثية، وأية أنشطة بحثية أخرى.

ينبغي على البُحاث العاملين على مشروعات بحثية مراعاة جملة من الاعتبارات الأخلاقية تجاه البيئة وذلك وفق المُبين أدناه:

- حماية الطبيعة وعدم إيقاع الضرر بالتنوع البيولوجي، وخاصةً بالأنواع النادرة من الحيوانات والنباتات.
- عدم إحداث الضرر بالمراعي والغابات والأشجار والأراضي الزراعية.
- اتباع المنهجيات الضرورية لمنع حدوث تلوث لمياه البحر، وضرر بالثروة البحرية، وأي جسم مائي.
- اتباع المنهجيات الضرورية لمنع تسرب الانبعاثات الهوائية والمائية والمخلفات الخطرة على البيئة.
- اتباع المنهجيات الضرورية لتوفير المستوى المطلوب من السلامة للأحياء وحماية البيئة والبشر والكائنات الحية الأخرى التي قد تكون معرضة لمخاطر أثناء إجراء البحث.
- الامتثال للقوانين والتشريعات المتعلقة بحماية البيئة الصادرة عن الدولة الليبية أو إحدى مؤسساتها ذات

العلاقة، وبما يتوافق مع الاتفاقيات الدولية المتعارف عليها في هذا الشأن.

- اتباع المنهجيات الضرورية لضمان أن المخاطر التي تهدد البيئة بكل مكوناتها لا تتجاوز الحدود المقبولة عالمياً.

11 - التعامل مع الملفات والوثائق:

يُقصد بالملفات والوثائق، كل ما يحمل محتوى معلوماتي عن أشخاص أو معالم أو مواد أو ما في حكمها، سواء كانت هذه الملفات ورقية أو إلكترونية محفوظة في المؤسسة التي تحصل الباحث على إذن مسبق طرفها للاطلاع عليها؛ لذلك ينبغي على الباحث العاملين في المشروعات البحثية مراعاة جملة من الاعتبارات الأخلاقية تجاه هذه الملفات والوثائق وذلك وفق المبدأ أدناه:

- يجب الحصول على الموافقة الكتابية من الجهة/الجهات المسؤولة على الأرشيف.
- يجوز الاطلاع على الملفات والوثائق في حال كانت الأبحاث تتطلب فقط مراجعتها.
- يجب الأخذ في الاعتبار المحافظة على سرية المعلومات وعدم الكشف عنها.
- عدم توثيق ما يمكن من خلاله التعرف على هوية أصحاب الملفات.
- المحافظة على سلامة الملفات والوثائق وعدم إحداث أي تغييرات أو أضرار فيها.
- عدم نسخ أو تصوير الملفات والوثائق إلا بعد الحصول على إذن كتابي من الجهة أو الجهات المعنية.

- في حال الحصول على الموافقة بنسخ أو تصوير الملفات أو المستندات يتوجب إزالة أي بيانات قد تعطي دلالة على هوية صاحب الملف.

12 - البحث العلمي وعوامل الأمن والسلامة:

إن الإشكالات التي قد تعترى مفهوم المخاطر في الدراسات والبحوث العلمية، تجعل إجراءات تقييم الآثار المحتملة على الصحة والسلامة المجتمعية أمراً صعباً، وتحدياً كبيراً أمام الباحث.

قد يؤدي التعرض للمخاطر في المختبرات والمراكز البحثية إلى أضرار ليس فقط على صحة وسلامة الباحث والعاملين في المشروع البحثي، بل حتى على البيئة المحيطة، ولذلك فإن اتباع أفضل التدابير والتحوطات المعتمدة دولياً في الإدارة الآمنة والسليمة من المخاطر، يفرض على الباحث العاملين في المشروعات البحثية مراعاة جملة من الاعتبارات الخاصة بالأمن والسلامة، وذلك وفق المبدأ أدناه:

- الامتثال للقوانين المتعلقة بالصحة، والبيئة، والسلامة المهنية، وكذلك البرامج المتعلقة بالوقاية من الحوادث والإصابات والمخاطر البحثية المختلفة الصادرة عن الدولة الليبية أو إحدى مؤسساتها ذات العلاقة، وبما يتوافق مع الاتفاقيات الدولية المتعارف عليها في هذا الشأن.

- توفير المستوى المطلوب من الأمن والسلامة المهنية في البحوث التي تُجرى داخل وخارج الجامعة لضمان أن المخاطر التي تهدد الإنسان، أو الكائنات الحية الأخرى، أو البيئة، ضمن الحدود المقبولة دولياً، مع احتفاظ

المتضررين بحق تقديم الشكاوى إلى الجهات المختصة بالجامعة.

● إلزام البحوث بتقديم تقارير وبشكل دوري عن أية مخاطر محتملة للجهات المختصة.

● تلتزم الجامعة بتزويد البحوث بالمعلومات والإرشادات والتعليمات حول التعامل مع المواد الخطرة، وآليات تقييم الحد الأدنى من مخاطرها وآثارها المحتملة على الأمن والسلامة الفردية والمجتمعية.

13 - التعامل مع وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي؛

ينبغي على البُحاث العاملين في المشروعات البحثية مراعاة جملة من الاعتبارات الأخلاقية تجاه التعامل مع هذه الوسائل، وذلك وفق المُبين أدناه:

● عدم التصريح بأية معلومات حول عينة البحث بالقدر الذي قد يُفضي إلى التعرف على هويات الباحثين، أو بعضهم ما لم يُسمح بذلك.

● عدم مناقشة نتائج المشاريع البحثية أو المعلومات والبيانات الخاصة بالبحث في وسائل الاعلام أو مواقع التواصل الاجتماعي بشكل يترتب عنه إلحاق الضرر بأي شكل من الأشكال ببعض الأشخاص، أو الجماعات، أو المؤسسات.

● عدم التضليل مع الحرص على توخي الدقة والموضوعية في المعلومات المرتبطة بالمشروع البحثي أثناء التصريح بها لوسائل الإعلام.

- يمكن للبحاث تزويد وسائل الإعلام بالمعلومات المتصفة بالدقة حول المشروع البحثي والتي قد تكون ذات فائدة عامة مرجوة.
- عدم التصريح بالمعلومات المبدئية التي قد تُظهرها نتائج المشروع البحثي قبل اكتمالها في صورتها النهائية، وإن حصل ذلك يجب أن تتم الإشارة الصريحة بأن هذه النتائج المُصرح بها غير نهائية.
- عدم التصريح بنتائج أية دراسة لأي باحث آخر قبل اكتمالها في صورتها النهائية إلا بعد أخذ إذن مكتوب من صاحبها.
- عدم التصريح بأية بيانات أو معلومات حول المشروع البحثي في بحوث المشاركة قبل أخذ إذن كتابي من الشريك بهذا الخصوص.
- عدم الإدلاء بأية تصريحات حول المشروع البحثي قد تؤدي إلى حدوث بلبلة أو خلق حالة من الهلع داخل المجتمع إلا بعد الرجوع إلى الجهات ذات الاختصاص.
- ضرورة إبراز دور كل الأطراف المشاركة في المشروع البحثي أثناء الحديث عنه لوسائل الإعلام.
- عدم استثمار المقابلات واللقاءات الصحفية والخاصة بالحديث عن مشروع بحثي بغرض الترويج لمنتج أو لعلامة تجارية أو للدعاية الشخصية إلا بما يتوافق مع القوانين المعمول بها.

14 التعامل مع شبكة المعلومات والحواسيب الآلية:

ينبغي على البُحاث العاملين في المشروعات البحثية مراعاة جملة من الاعتبارات الأخلاقية عند الدخول لمواقع الإنترنت واستخدام الشبكات والحواسيب الآلية وذلك وفق المُبين أدناه:

- الحصول على الموافقة الكتابية المُسبقة للمشروع البحثي عند تصميم المواقع والبرامج والتطبيقات، على ألا توظف النتائج في عمليات التجسس وخرق خصوصيات الآخرين.
- عدم استخدام البرامج والتطبيقات غير المُرخص بها في المشروع البحثي.
- عدم الولوج إلى الملفات والبرامج أو نسخها من أي جهاز حاسوب أو حواسيب أخرى مرتبطة به، أو من الأجهزة المُلحقة دون أخذ الموافقة الكتابية.
- ضرورة استخدام كلمة سر أو برامج حماية البيانات والمعلومات الخاصة بالمشروع البحثي عند حفظها في أجهزة الحاسوب المتواجدة في المكاتب والمعامل.
- عدم إتاحة أية معلومات أو بيانات خاصة بالمشروع البحثي على شبكة المعلومات الدولية حتى تأخذ الصبغة النهائية للنشر.
- الالتزام بالاعتبارات الأخلاقية الواردة في هذه الوثيقة عند وضع أي محتوى على شبكة المعلومات الدولية مرتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بالمشروع البحثي.

الباب الثالث

الإجراءات التنفيذية

المطالبون بالحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي:

1 - أعضاء هيئة التدريس والباحث والباحث المساعدون:

أياً كان الغرض المرجو من إجراء البحث.

2 - طلبة الدراسات العليا «الماجستير والدكتوراه»:

قبل البدء في تجميع أي بيانات متعلقة بدراساتهم.

• البُحاث أو المؤسسات المتعاونة مع الجامعة:

هم الراغبون في إجراء بحوث مرتبطة بالجامعة بشكل مباشر عبر تضمين الطلاب أو أعضاء هيئة التدريس أو الموظفين أو العمال ضمن عينة بحوثهم، أو بشكل غير مباشر من خلال استخدام الإمكانيات التي تؤول للجامعة سواء معامل أو أدوات أو أجهزة وما في حكمها، كذلك البُحاث أو المؤسسات الراغبة في إقامة أي نوع من الشراكات العلمية مع الجامعة.

• طلبة مشاريع التخرج:

يقوم الأستاذ المُشرف بالتقديم للحصول على الموافقة من لجنة أخلاقيات البحث العلمي.

منح الموافقة على إجراء المشروع البحثي لا يعني بأي حال من الأحوال تحميل الجامعة أي مسؤولية قانونية أو مالية أو غيرها قد تترتب على ذلك.

نماذج الموافقات والإقرارات

- نموذج رقم (1):-
نموذج التقديم للحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي.
- نموذج رقم (2):-
نموذج الموافقة الواعية الكتابية الخاصة بالمبحوث.
- نموذج رقم (3):-
نموذج إجراء البحوث العلمية على الحيوانات.
- نموذج رقم (4):-
نموذج إقرار ما بعد الإنتهاء من تنفيذ المشروع البحثي.

نموذج رقم (1)

نموذج التقديم للحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي

اسم الباحث الرئيس:

المؤهل العلمي:

عنوان المشروع البحثي:

القسم/ الكلية/ الجامعة:

اسم الجهة / الجهات المستفيدة من المشروع:

هاتف/ بريد الكتروني:

رقم المشروع البحثي (يخص اللجنة):

نوع المشروع البحثي:

- رسالة ماجستير مشروع بحث غير ممول
- أطروحة دكتوراه مشروع بحث ممول من جهة أخرى

المدة المتوقعة لإنجاز المشروع البحثي:

(.....) شهر

- اسم المكان الذي سوف يتم فيه تنفيذ المشروع البحثي:

.....

حقوق المبحوث:

1 - إعلام المبحوث بأخذ الوقت الكافي لقراءة المعلومات التالية قبل أن يقرر ما إذا كان يريد المشاركة، أو مشاركة من يمثله في المشروع البحثي، (يمكن طلب إيضاحات أو معلومات إضافية عن المشروع البحثي من الباحث الرئيسي).

هل ترغب في المشاركة في هذا البحث؟ نعم لا

■ نبذة عن المشروع البحثي:

.....

■ الهدف من اجراء المشروع البحثي:

.....

■ طريقة عمل البحث:

.....

■ الفوائد المتوقعة من المشروع البحثي:

.....

■ هل توجد مخاطر محتمل حدوثها من المشروع البحثي: نعم لا

■ في حالة الاجابة بنعم أذكرها:

.....

- 2 - سوف تعامل معلوماتك الشخصية بسرية كاملة ولن يطلع عليها سوى الفريق البحثي لأغراض علمية، ولا يجوز نشرها إلا بموافقتك.
- 3 - من حقل الانسحاب من المشاركة فى المشروع البحثي فى أى وقت وبدون إبداء الأسباب.
- 4 - سوف يتم إخطارك بأية معلومات جديدة قد تظهر خلال البحث والتي يمكن أن تؤثر على الاستمرار في البحث.
- 5 - عند الإنتهاء من البحث يمكن إبلاغك بنتائج البحث التي تتعلق بحالتك الخاصة.

إقرار الباحث:

لقد أطلعت المبحوث (أو ممثله القانوني) بالتفصيل على التعهد بالإشتراك في البحث، وأحفظته بالهدف من الدراسة وفوائدها وكذلك أخطارها المحتملة، ولقد أجبته على جميع الأسئلة التي تقدم بها بوضوح تام. وسرف أقدم للمبحوث النموذج رقم 2 (نموذج الموافقة الواعية الكتابية) لتعبئته والإحتفاظ به لأي إجراء قانوني.

اسم الباحث الرئيس:

التوقيع:

التاريخ: / /

نموذج رقم (2)

نموذج الموافقة الواعية الكتابية الخاصة بالمبحوث

اسم الباحث الرئيس:

المؤهل العلمي:

عنوان المشروع البحثي:

القسم/ الكلية/ الجامعة:

اسم الجهة / الجهات المستفيدة من المشروع:

هاتف/ بريد الكتروني:

رقم المشروع البحثي (يخص اللجنة):

نوع المشروع البحثي:

- | | | | |
|--------------------------|----------------|--------------------------|----------------------------|
| <input type="checkbox"/> | رسالة ماجستير | <input type="checkbox"/> | مشروع بحث غير ممول |
| <input type="checkbox"/> | أطروحة دكتوراه | <input type="checkbox"/> | مشروع بحث ممول من جهة أخرى |

المدة المتوقعة لإنجاز المشروع البحثي:

(.....) شهر

- اسم المكان الذي سوف يتم فيه تنفيذ المشروع البحثي:

.....

إقرار المبحوث بالمشاركة في المشروع البحثي:

بعد إطلاعي على المشروع البحثي ومراجعة المعلومات المذكورة في النموذج رقم 1 (نموذج التقديم للحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي) فإنني أوافق بملء إرادتي على المشاركة في المشروع البحثي أو مشاركة من أمثله قانوناً. فوضت الفريق البحثي في نشر نتائج المشروع البحثي دون ذكر اسمي / اسم من أمثله، شريطة ألا يضر نشر النتائج بالأمن الوطني.

اسم المبحوث أو ممثله القانوني:

جهة العمل:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

التوقيع:

التاريخ:

خاص باللجنة:

تمت الموافقة على إجراء هذا البحث من قبل لجنة أخلاقيات البحث العلمي
بتاريخ: / /

تحت الرقم الإشاري ()

هذه الموافقة سارية حتى: / /

توقيع رئيس اللجنة:

نموذج رقم (3)

نموذج إجراء البحوث العلمية على الحيوانات

اسم الباحث الرئيس:

المؤهل العلمي:

عنوان المشروع البحثي:

القسم/ الكلية/ الجامعة:

اسم الجهة / الجهات المستفيدة من المشروع:

هاتف/ بريد الكتروني:

رقم المشروع البحثي (يخص اللجنة):

نوع المشروع البحثي:

- | | | | |
|--------------------------|----------------------------|--------------------------|----------------|
| <input type="checkbox"/> | مشروع بحث غير ممول | <input type="checkbox"/> | رسالة ماجستير |
| <input type="checkbox"/> | مشروع بحث ممول من جهة أخرى | <input type="checkbox"/> | أطروحة دكتوراه |

المدة المتوقعة لإنجاز المشروع البحثي:

(.....) شهر

- اسم المكان الذي سوف يتم فيه تنفيذ المشروع البحثي:

.....

نوع الحيوان:

العدد: الجنس: العمر: الوزن:

أسباب اختيار نوع الحيوان:

.....

يتعهد الفريق البحثي بمراعاة ما يلي:

- 1- الرفق بالحيوان عند إجراء التجارب البحثية.
- 2 - الاهتمام بتربية وتغذية وسياسة الحيوان.
- 3 - الاهتمام بالحيوان وعدم إهماله قبل وأثناء وبعد إجراء العمليات الجراحية.
- 4 - التخلص من جثث الحيوانات بالسبل العلمية الصحيحة.
- 5 - مراعاة التوازن البيئي عند اختيار نوع الحيوان لإجراء التجارب البحثية.
- 6 - توخي الحرص في التعامل مع الحيوانات لمنع انتشار الأمراض المعدية والمستوطنة والسارية والمتناقلة والإبلاغ عن الأمراض الخطيرة.

نبذة عن المشروع البحثي:

.....

الهدف من اجراء المشروع البحثي:

.....

طريقة عمل البحث:

.....

الفوائد المتوقعة من المشروع البحثي:

.....

■ هل توجد مخاطر محتمل حدوثها من المشروع البحثي: نعم لا

في حالة الاجابة بنعم أذكرها:

■ حقوق مالك الحيوان:

1 السرية الكاملة للمعلومات الخاصة بالحيوان.

2 الحق في سحب الحيوان من المشاركة في البحث في أي وقت دون إبداء الأسباب.

3 عند الإنتهاء من الدراسة يمكن إبلاغك بنتائج البحث التي تتعلق بحالة حيواناتك الخاصة.

اسم مالك الحيوان:

العنوان:

جهة العمل:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

التوقيع:

التاريخ:

اسم الباحث الرئيس:

التوقيع:

التاريخ: / /

نموذج رقم (4)

إقرار مابعد الإنتهاء من تنفيذ المشروع البحثي

اسم الباحث الرئيس:

عنوان المشروع البحثي:

القسم/ الكلية/ الجامعة:

اسم الجهة / الجهات المستفيدة من المشروع:

هاتف/ بريد الكتروني:

رقم المشروع البحثي (يخص اللجنة):

- اسم المكان الذي سوف يتم فيه تنفيذ المشروع البحثي:

.....

■ هل حدث أي انتهاك للقيم والمبادئ الأخلاقية للبحث العلمي أثناء تنفيذ البحث؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة (نعم) ما هو نوع الانتهاك؟

.....

ما هي المبررات؟

.....

■ هل توجد آلية للمحافظة أو التخلص من المعلومات والبيانات؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة (نعم) ما هي؟

.....

■ هل اتبع الباحث معايير الدقة والأمانة والنزاهة في نقل الحقائق والنتائج المستخلصة من الدراسة؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (لا) ما هي الأسباب؟

.....

■ هل اتبع الباحث الأساليب العلمية لتفسير وعرض النتائج النهائية المستخلصة من البحث؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (لا) ما هي الأسباب؟

.....

■ هل اتبع الباحث الحيادية في طرح آراء وأفكار الآخرين عند الإشارة إلى البحوث المنشورة والتي قد تكون أعطت نتائج مخالفة للنتائج المستخلصة من هذه الدراسة؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (لا) ما هي الأسباب؟

.....

■ هل توصل الباحث إلى نتائج تمس بأمن ومصصلحة البلاد؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) ما هي؟

.....

■ هل توصل الباحث إلى نتائج تخل بحقوق المبحوثين؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) ما هي؟

.....

■ هل يرغب الباحث في التطبيق الفعلي للنتائج المستخلصة من المشروع البحثي؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) ما هي أوجه ومجالات التطبيق؟

.....

■ هل يوجد تضارب مصالح في المشروع البحثي؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) ما هي؟

.....

■ هل توجد جهة راعية أو داعمة أو مانحة للمشروع البحثي؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) من هي؟

.....

■ هل توجد لجنة متابعة مستقلة للمشروع البحثي؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) من هم رئيسها وأعضاؤها؟

.....

■ هل أتبع الباحث آليات صرف الموارد المالية وفق بنود الميزانية وأوجه الصرف المقررة والمتفق عليها مسبقاً بين الباحث/ المؤسسة والجهة المانحة أو الراعية أو الداعمة للمشروع البحثي؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) وضحها؟

.....

الباب الرابع

القوانين واللوائح

القوانين واللوائح التنظيمية التي تم الاستناد عليها في إصدار الوثيقة:

- القانون رقم 40 لسنة 1956م، بشأن العلامات التجارية الليبي.
- القانون رقم 9 لسنة 1968م، بشأن حماية حق المؤلف.
- القانون رقم 76 لسنة 1972م، بشأن المطبوعات.
- القانون رقم 8 لسنة 1973م، بشأن منع تلوث مياه البحر بالزيت.
- القانون رقم 93 لسنة 1976م، بشأن الأمن والسلامة العمالية.
- القانون الصحي رقم 106 لسنة 1976م، وتعديلاته.
- القانون رقم 2 لسنة 1982م، بشأن تنظيم استعمال الإشعاعات المؤينة والوقاية من أخطارها.
- القانون رقم 4 لسنة 1982م، بشأن جواز تشريح الجثث والاستفادة من زرع أعضاء الموتى.
- القانون رقم 3 لسنة 1982م، بشأن تنظيم استغلال مصادر المياه.
- القانون رقم 5 لسنة 1982م، بشأن حماية المراعى والغابات.
- القانون رقم 7 لسنة 1982م، بشأن حماية البيئة .
- القانون رقم 7 لسنة 1984م، بشأن إيداع المصنفات التي تُعد للنشر.

- القانون رقم 13 لسنة 1984 ف، بشأن الأحكام الخاصة بالنظافة العامة.
- القانون رقم 17 لسنة 1985 ف، بشأن تنظيم الرعي.
- القانون رقم 17 لسنة 1986 م، بشأن المسؤولية الطبية.
- القانون رقم 5 لسنة 1987 م، بشأن المعاقين.
- القانون رقم 14 لسنة 1989 ف، بشأن استغلال الثروة البحرية.
- القانون رقم 15 لسنة 1989 ف، بشأن حماية الحيوانات والأشجار.
- القانون رقم 15 لسنة 1992 ف، بشأن حماية الأراضي الزراعية.
- القانون رقم 17 لسنة 1992 م، بشأن أحوال القاصرين وما في حكمهم.
- القانون رقم 10 لسنة 2010 م، بشأن التعليم العالي.
- القانون رقم 12 لسنة 2010 م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- القرار رقم 501 لسنة 2010 م، بشأن لائحة تنظيم التعليم العالي.
- القانون رقم 24 لسنة 2012 م، بشأن المركز الليبي للمخطوطات والدراسات التاريخية.
- القانون رقم 40 لسنة 2012 م، بشأن تقرير بعض الأحكام بشأن النزاهة الوطنية.

- القانون رقم 4 لسنة 2013 م، بشأن تقرير بعض الأحكام المتعلقة بذوي الإعاقة المستديمة من مصابي حرب التحرير.
- القانون رقم 18 لسنة 2013 م، بشأن حقوق المكونات الثقافية واللغوية.
- القانون رقم 11 لسنة 2016 م، بشأن حماية الآداب العامة.
- القانون العقوبات والقوانين المكملة له.
- القانون رقم 15 لسنة 1371 و.ر، بشأن حماية وتحسين البيئة.
- القانون رقم 5 لسنة 1373 و.ر بشأن مؤسسات الإصلاح والتأهيل.
- القانون رقم 5 لسنة 1427 م، بشأن حماية الطفولة.
- القانون رقم 9 لسنة 1428 م، بشأن إنتاج وإكثار وتداول البذور المحسنة.

السادة البُحاث المحترمون،

إذ نضع بين أيديكم هذه الوثيقة المختصة بأخلاقيات البحث العلمي، فإنه يحدونا الأمل في أن ترتقي لمستوى الطموحات و تكون دليلاً يلبي المتطلبات الخاصة بإنجاز البحوث و الدراسات العلمية و على مستوى عالٍ من الجودة و بهدي من منظومة القيم و المبادئ الأخلاقية.

تظل هذه الوثيقة جهداً المقل، و سيكون المجال مفتوحاً لتقديم المقترحات و الملاحظات حولها بالقدر الذي من شأنه أن يسهم في الرقي بمستوى ما يُنجز من إنتاج علمي داخل أروقة جامعة طرابلس.

نأمل من الله تعالى أن نكون قد وفقنا
إلى ما فيه الخير للعلم والعلماء

حُـررت في ديسمبر
2016
لجنة إعداد
وثيقة أخلاقيات البحث العلمي
لجامعة طرابلس